

Distr.: Limited
12 December 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ١٠٨ (ن) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية

والمنظمات الأخرى: التعاون بين الأمم المتحدة

ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

الاتحاد الروسي، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بولندا، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، شيلي، صربيا، غينيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كندا، الكويت، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٧/٥٩ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ بشأن التعاون

بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية،



وقد تسلمت التقرير السنوي لعام ٢٠٠٤ ومشروع تقرير عام ٢٠٠٥ لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عن تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة^(١)،

١ - **تحيط علما** بالتقرير السنوي لعام ٢٠٠٤ ومشروع تقرير عام ٢٠٠٥ لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية اللذين قدمهما مديرها العام نيابة عنها؛

٢ - **ترحب** بإعلان الذكرى السنوية العاشرة لبدء نفاذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة ولإنشاء منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧، التي سيحتفل بها في ٩ أيار/مايو ٢٠٠٧ في لاهاي، هولندا، و**تهيب** بالدول الأعضاء اتخاذ الترتيبات اللازمة لتمثيلها على المستوى السياسي المناسب؛

٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والستين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية".

(١) انظر A/61/185.